

إحكام الأحكام

شرعية التغريب مع الجلد .

وقوله [كان عسيفا] أي أجيرا وقوله [فافتديت منه] أي من الرجم وفيه دليل على

شرعية التغريب مع الجلد والحنفية يخالفون فيه بناء على أن التغريب ليس مذكورا في القرآن وأن الزيادة على النص نسخ ونسخ القرآن بخبر الواحد غير جائز وغيرهم يخالفهم في تلك المقدمة وهي أن الزيادة على النص نسخ والمسألة مقررة في علم الأصول